الدورة الانتخابية الخامسة
السنة التشريعية الثالثة
الفصل التشريعي الثاني

الجلسة رقم (١)
السبت (٢٠/تموز/٢٠٢٤) م
م/ محضر الجلسة

عدد الحضور: (١٧١) نائباً.

بدأت الجلسة الساعة (١:٤٩) ظهراً.

- السيد محسن المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب) (الرئيس بالنيابة):-

بسم الله الرحمن الرحيم

نيابةً عن الشعب نفتتح أعمال الجلسة الاولى، الدورة النيابية الخامسة، السنة التشريعية الثالثة، الفصل التشريعي الثاني.

خيرُ ما نفتتحُ بهِ الجلسة تلاوة آياتٍ من القرآن الكريم.

- السيد همام عدنان (موظف):-

يتلو آياتٍ من القرآن الكريم.

- السيد محسن المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب) (الرئيس بالنيابة):-

مع حلول العام الهجري وإستشهاد الإمام الحسين وال بيته وأصحابه (عليهم السلام) نجدد تعازينا إلى الشعب العراقي وإلى مجلس النواب أعضاءً ولجاناً والكتل النيابية جميعاً مستحضرين الدروس لتلك الثورة العظيمة في خدمة بلدنا وشعبنا سائلين المولى عز وجل دوام الأمن والإستقرار لبلدنا.

*** الفقرة أولاً: القراءة الاولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦. (لجنة الشهداء والضحايا والسجناء السياسيين).**

- النائب رائد حمدان عاجب المالكي:-

قبل مدة ليست قليلة الحكومة باشرت بسحب قانون الخدمة المدنية الإتحادي الذي تم قرأته قراءة أولى في مجلس النواب العراقي، وكان الكثير من أبناء شعبنا وخاصة من الفئات الوظيفية أصحاب الرواتب المتدنية يأملوا أن يؤدي تشريع هذا القانون إلى وضع سلم عادل ومنصف للدرجات الوظيفية يقضي على التفاوت الموجود والنقص في الرواتب، اليوم توجد تظاهرات الآن بالألاف للموظفين من مختلف المحافظات يتوسمون بمجلس النواب العراقي أن يقف إلى جانبهم في إعادة قانون الخدمة المدنية إلى مجلس النواب للمضي بتشريعه، لذا أطلب من سيادتكم الموافقة على إصدار قرار أو توصية ملزمة إلى الحكومة بإعادة إرسال قانون الخدمة المدنية إلى مجلس النواب العراقي للمضي بتشريعه.

- السيد محسن المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب) (الرئيس بالنيابة):-

سوف يتم مفاتحة الحكومة بسبب عدم الرد على هذا الكتاب وبسبب تأخيره، لأنه مضى عليه أكثر من (٦) أشهر

- النائب حسن سالم عباس الزيرجاوي:-

يقرأ القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

- النائب شوان محمد روستم عبد الله:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

- النائب حسين نعمة دخيل البطاط:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

- النائب عبد الأمير نجم عبد الله المياحي:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

- النائبة رحيمه حسن احمد الجبوري:-

تكمل القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

- النائب شيروان جمال خضر الدوبرداني:-

يكمل القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

- النائبة رقية رحيم محسن النوري:-

تكمل القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

- النائبة فاطمة حسين متيغي المحمداوي:-

تكمل القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الاول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

- النائب حسن سالم عباس الزيرجاوي:-

يقرأ الأسباب الموجبة.

- السيد محسن المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب) (الرئيس بالنيابة):-

*** الفقرة ثانياً: القراءة الأولى لمشروع قانون تصديق جمهورية العراق على إتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة العراق وحكومة جمهورية أذربيجان. (لجنة العلاقات الخارجية).**

- النائب امير كامل محمد المعموري (نقطة نظام):-

نضع بين ايديكم هذا الملف، في الحقيقة ملف جداً خطير وهو يتعلق ببذور الحنطة التي تم تشخيص الكثير من المخالفات تخص المال العام، وهناك أكثر من (٨٠٠) مليار في كل سنة تقريباً من خلال الأوليات التي تم الحصول عليها يتم التلاعب في محصول الحنطة في وزارة الزراعة، ونقصد بذلك البذور التي يتم استلامها لغرض الزراعة وهي بذور الحنطة، بعد الزيارة الأولى التي كانت مع أخي السيد النائب (حسين مردان) الى احد المخازن التابعة الى وزارة الزراعة تم تشخيص أن هناك بذور عائدة الى سنوات قديمة تم استلامها وهي معفرة بسعر الطن (١,١٠٠,٠٠٠) بمليون ومائة الف دينار، قيمة الحنطة التي كانت موجودة في تلك المخازن (١٥) مليار، وهذه المخازن جميعها فيها شبهات فساد، بعد ذلك تم تشخيص نفس المشكلة في مخازن عائدة في بابل في منطقة (إجبلة) وكذلك تم زيارتها وتم تحديد هذه المخالفات، وفي اليوم التالي تم قصد هذه المخازن مع لجنة الزراعة النيابية أخونا السيد النائب (فالح الخزعلي) وكذلك السادة النواب الآخرين وتم مشاهدة الحنطة المعفرة موجودة وهي مسمومة، وهذه الحنطة موجودة بالأساس في مخازن الدولة، خرجت من مخازن الدولة وبيعت مرة أخرى الى الدولة بأسعار (١,٢٠٠,٠٠٠) بمليون ومئتان الف دينار للطن الواحد، سبق وأن دفعت هذه المبالغ، هنالك هدر في المال العام لا يقل عن (٤٠٠) مليار، تم فحص هذه المواد وتبين انها تالفة غير صالحة وثبت ذلك من خلال اللجنة الموجودة التي تابعة الى الزراعة، عملت وزارة الزراعة دائرة مصادقة البذور على محاسبة الموظفين الذين خرجوا بهذه النتائج سحب يد (٦٠) يوماً عقوبة لهؤلاء الموظفين بنصف راتب وإحالتهم الى التحقيق كونهم خرجوا بنتائج أن الحنطة غير صالحة، وهذه سابقة خطيرة وكونهم تعاونوا مع السلطة التشريعية، هؤلاء الموظفين الذين الآن موجودين ليس فقط للابتزاز بل الى عملية حقيقة سابقة خطيرة في عملية عدم ممارستهم مهنيتهم ولآن شبه حجر عليهم في هذا العمل، المواد التي تم تشخيصها في هذه المخازن هي مخازن تضر بالصالح العام وتضر بقوت الشعب تضر كذلك بإقتصاد البلد تضر كذلك بالفلاح والانتاج الموجود، أطلب من رئاسة المجلس والسادة النواب ومازالت لدي هناك ادلة موجودة للمحافظات هناك تزوير بالأوراق وبالاستلام الموجودة لهذه الحنطة، الكمية الموجودة غير مطابقة للمواصفات وغير مطابقة للوزن الموجود، وأطلب من رئاسة المجلس بأي فريق يشكل مع وجود اللجنة اوقفكم على الأماكن الموجود فيها تزوير وسرقة للمال العام، اصبحت لدي هناك خيانة من بعض الجهات للأسف الرسمية بعملية إستبدال الحنطة ليلاً في هذه الأماكن إضافة الى نقل الحنطة من مكان الى آخر وهذه الأماكن مازالت موجودة.

- السيد محسن المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب) (الرئيس بالنيابة):-

سوف يتم تشكيل لجنة لمتابعة الأمر، تشكل لجنة من النزاهة ومن لجنة الزراعة ومفاتحة هيأة النزاهة ايضاً.

- النائب ديلان غفور صالح سمين زنكنه:-

تقرأ القراءة الاولى لمشروع قانون تصديق جمهورية العراق على اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة العراق وحكومة جمهورية اذربيجان.

- النائب جبار فريح عباس جاسم الكناني:-

يقرأ الاسباب الموجبة من مشروع قانون تصديق جمهورية العراق على اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة العراق وحكومة جمهورية اذربيجان.

- النائب عامر عبد الجبار اسماعيل:-

الغاية من القراءة الأولى هو إطلاع السادة النواب على نص الاتفاقية، فنحن في الجلسات السابقة كان يقرأ نص الاتفاقية، حالياً قرأوا فقط المتن للقانون أنه صادق العراق على القانون النقل الجوي، ما هي تفاصيل هذه الاتفاقية؟ لم تقرأ على السادة اعضاء مجلس النواب، أغلب الاتفاقيات التي وقعت في العام الماضي من قبل السيد رئيس الطيران المدني السابق يوجد بها إشكالات وعلى هذه الاشكالات تم إقالته لكن الاتفاقيات بقيت نفسها الذي وقع عليها لأنه لا يوجد لديه خدمة يوم واحد في الطيران المدني واصبح رئيس سلطة الطيران، فلذلك نحن نحتاج السادة اعضاء مجلس النواب أن يعرض عليهم نص الاتفاقية لأن هناك مخاطر من منح الحرية الخامسة فصاعداً وهذا ما يضرر العراق اقتصادياً.

- النائب عالية نصيف جاسم العبيدي (نقطة نظام):-

لأكثر من مرة ابدينا ملاحظاتنا حول إدراج الاتفاقيات في جدول اعمال مجلس النواب، اليوم هذه الاتفاقيات قد تضع التزامات على العراق نحن لا نطلع عليها مجرد أن نقول موافق وهذا غير صحيح في كل مرة نطلب المحاضر الأولية نطلب أصل الاتفاقية على الاقل لنطلع ليعطونا شيء حتى نعلم نحن على ماذا نصوت عندما يكون التصويت.

- السيد محسن المندلاوي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب) (الرئيس بالنيابة):-

*** الفقرة ثالثاً: تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون جهاز المخابرات الوطني. (لجنة الأمن والدفاع).**

- النائب كريم حسين عليوي السراي:-

يقرأ تقرير مشروع قانون جهاز المخابرات الوطني.

- النائب سكفان يوسف بشار صالح اغا:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون جهاز المخابرات الوطني.

- النائب علي حسن عبد الهادي الساعدي:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون جهاز المخابرات الوطني.

- النائب طالب خليل راهي اليساري:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون جهاز المخابرات الوطني.

-النائب محمد حسن راضي سعود القدري:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون جهاز المخابرات الوطني.

- النائب حسين هاشم بكر العامري:-

يكمل قراءة تقرير مشروع قانون جهاز المخابرات الوطني.

- النائب كريم عليوي جاهوش الصكر:-

ملاحظات قيمة سوف يأخذ خلال الجلسة المقبلة، أذا يوجد من الملاحظات من الإخوان يجب تقديمها مكتوبة للجنة.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

يتم تقديم الملاحظات كتابتاً إلى لجنة الأمن والدفاع، يوجد عندنا طلبات طلب من قبل النائب عبد الكريم عبطان معزز بتواقيع السيدات والسادة النواب أكثر من (٥٠-٧٠) نائب لعرض مشروع قانون العفو العام يعرض المشروع على جدول الأعمال القادم لمجلس النواب وكذلك، يوجد طلب معزز بأكثر من (٥٠) نائب من السيدات والسادة النواب طلب من قبل

النائب (حيدر حامد) لعرض قراءة الأولى لمشروع قانون الخدمة والتقاعد لهيأة الحشد الشعبي أيضاً تعرض في الجدول القادم لمجلس النواب.

***رابعاً: تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مقترح التعديل الأول لقانون جوازات السفر رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٥).(لجنة الأمن والدفاع).**

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن (نقطة نظام):-

اختصاصات اللجان الدائمة في المجلس النواب جاء في النظام الداخلي أن مادة (٨٨) من النظام الداخلي أولاً من اختصاصات اللجنة القانونية مراجعة التشريعات السابقة، ثالثاً مساعدة المجلس واللجان في سياق التشريعي للنصوص وكذلك رابعاً تقديم مقترحات القوانين والإصلاح وتطوير النظام القانوني، وبما أن موضوع الجوازات لم تدرج في اختصاصات لجنة الأمن والدفاع المادة (٩٠)، وكذلك مادة (٩٣) من النظام الداخلي للمتعلق بالاختصاصات لجنة العلاقات الخارجية جاء في أولاً تقديم مقترحات تشريعات المنظمة للسلك الدبلوماسي لذلك أطلب من سيادتكم بإضافة اللجنة القانونية واللجنة العلاقات الخارجية مع لجنة الأمن والدفاع كلجان رئيسية لتشريع هذا القانون.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

مداخلة صحيحة وقانونية إضافة إلى اللجان التي تم ذكرها من أجل أن يكون جزء من تشريع قانون الجوازات.

- النائب كريم عليوي جاهوش الصكر:-

يقرأ تقرير مقترح التعديل الأول لقانون جوازات السفر رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٥).

- النائب سكفان يوسف بشار صالح:-

يكمل قراءة تقرير مقترح التعديل الأول لقانون جوازات السفر رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٥).

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

ما هو رأيهم يجب ذكرها في تقرير بمعرض قانونية أو دستورية يجب كتابه بالتقرير، هل وجهتم كتب إلى الدوائر؟ التقرير التالي يجب أن يكون مكمل الإجراءات الشكلية، السيد رئيس اللجنة مشروع معين تحتاجون رأي مستشار شؤون التشريع لم يعطوها أي أجابه يجب أن يكون له رأي به مخلفات جانبية وإشكالات من جانب الشكلي يجب كتابه أو معارض وموافق.

- النائب سكفان يوسف بشار صالح:-

يكمل قراءة تقرير مقترح التعديل الأول لقانون جوازات السفر رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٥).

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

هو هذا الصح يجب كل الآراء تذكر.

- النائب سكفان يوسف بشار صالح:-

يكمل قراءة تقرير مقترح التعديل الأول لقانون جوازات السفر رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٥).

- النائب طالب خليل راهي اليساري:-

يكمل قراءة تقرير مقترح التعديل الأول لقانون جوازات السفر رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٥).

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

الدائرة البرلمانية عدم عرض أي تقرير إلى السيدات والسادة النواب إلا بعد يستوفي كل الشروط الشكلية.

- النائب رائد حمدان عاجب المالكي:-

في ما يخص التعديل المقترح لقانون الجواز الدبلوماسي أورد الملاحظات الاتي في اختصار.

أولاً: أن منح الجواز الدبلوماسي يجب أن يكون وسيلة لتسهيل مهام الشخص الممنوح له وليس مجرد امتياز وبالتالي يجب قصر على العمل وعلى الحاجة.

ثانياً: ورد في البند خامساً بأن لوزير الخارجية وفق الضوابط منح جواز سفر دبلوماسي لمن تقتضي طبيعة عملة أو المصلحة العامة منح ذلك لا يوجد مشكلة مع من تقتضي طبيعة عملة ولكن عبارة المصلحة العامة عبارة واسعة واليوم نرى ونسمع بأن هناك المئات والعشرات من الشخصيات لربما لا يوجد له أي عمل في الدولة ممنوحة جواز سفر دبلوماسي وهذا سبب يعني في الحقيقة إشكالية وحرج للجهات العامة.

ثالثاً: في ما يتعلق بالفئات المشمولة تم ذكر مستشاري مجلس الدولة بشكل لا يتناسب مع موقع ومكانة مؤسسة مجلس الدولة العراقي حيث ذكرت بعد مستشاري الحكومة ورئاسة الجمهورية مع العلم أن مجلس الدولة العراقي ذكر في الدستور العراقي ضمن هيكل السلطة القضائية وهو هيأة مستقلة وفي المادة (١٠١) وبالتالي يفترض أن رئيس مجلس الدولة يأتي ذكر بعد رئيس المحكمة الاتحادية ومستشاري مجلس الدولة أيضاً يذكرون في مكان أخر هو كذلك منحة الجواز الدبلوماسي لما بعد انتهاء الخدمة أسو في فئات أخرى تناضرهم في نفس المكان.

- النائب باسم خضير كاظم الغرابي:-

حسب المادة (١٤) من الدستور أن العراقيين متساوون أمام القانون بدون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي، أن قواعد العدالة الاجتماعية تقتضي المساوات بين المواطنين والمسؤول لا في حدودهم والمقتضيات القانونية تحقق المصلحة العامة وتقتضيها طبيعة العمل وهذا ما لم يتوفر في التعديل الحالي وقد انطوى واقع على خرق مبدا المساوات أمام القانون، المادة الأولى من هذا التعديل هي تكرار وزياد أما ورد كذلك بالمادة (١٥) نظام جوزات السفر المشار أليه هذا التكرار ربما يكون به عيب أو خطأ تشريعي كما أن القانون لم يبين موقف من الاستمرار بنفاذ النظام أو ألغاء المواد المكرر أو المعدلة هذا أولاً، ثانياً رئيس الجلسة نعلم بأن المواطنين ربما عندهم تعافي موضوع الامتيازات الممنوحة وكان الأولى به تعديل بتقنين واقعاً الامتيازات السابقة خصوصاً في موضوع منح الجواز للعوائل ولمن يحال على التقاعد وباثر رجعي منذ ٢٠٠٣ وبالتالي أن يكون مجلس النواب واقعاً أن يكون هو من يقنن هذا الموضوع لا أن تضاف فقط فقرة أن يكون عضو مجلس النواب يحصل على هذه الامتيازات وبالتالي هناك امتعاض بالشارع على موضوع الامتيازات يجب أن يكون مجلس النواب له دور في هذا الموضوع بتقنين واختصار هذه الامتيازات وخصوصاً أنا أوكد مرة ثانية بأن تكون هناك منح جوازات سفر لمن لا يشغل هذا المنصب وحتى بعد أن يحال على التقاعد هو وعائلته أيضاً بأثر رجعي منذ ٢٠٠٣.

- النائبة نفوذ حسين محمد عبد الصاحب:-

الحقيقة تجاوز هذا التعديل مبررات منح الجواز الدبلوماسي الذي يجب أن يخضع إلى انضباط طبيعة العمل والمصلحة العامة المواد (١٥-١٦-١٧) من نظام جوازات السفر كون جواز السفر الدبلوماسي كامتياز مرتبط أساساً بالوظيفة العامة ومترتب على توليت المهام الوظيفية لا معنى للاستمرار بهذا الامتياز بعد انتهاء الرابطة الوظيفية والتكليف الوظيفي لا في حدود اعتبارية نشاء عن طبيعة الموقع السيادي الذي يترأسه مسؤول كرئيس الجمهورية السابق ورئيس القضاء السابق والوزراء السابقون وغيرهم في حين شمل القانون حتى المتقاعدين من فئات مختلفة وهذا يصطدم من السبب منح هذا الامتياز ما الغاية

والمبرر من منح الجواز الدبلوماسي مدى الحياة حتى بعد انتهاء تكليفهم بتلك الوظيفة وما الغاية والمبرر باستمرار منح ذلك الامتياز لعوائلهم مدى الحياة.

- النائب بريار رشيد شريف محمد:-

منح الجواز الدبلوماسي مرتبط بالوظائف الدبلوماسي ووظائف العامة والطبيعة السيادية وينتهي بانتهاء شغل تلك الوظيفة تعديل هذا القانون بهذه الكيفية يتنافى مع المبادئ العدالة الاجتماعية التي تقتضي تحقيق المساوات في التعامل بين المواطن والمسؤول بل أن هذا التشريع يعمل على زيادة الأزمة الثقة بين الحكومة والمواطن وبحسب بيان اللجنة النزاهة النيابية فقط تم خلال عام ٢٠٢٣ منح أكثر من (٣٢) الف جواز دبلوماسي ومن بينهم عشرة ألف إلى أشخاص ليس موظفين في وزارة الخارجية ولا يعملون في السلك الدبلوماسي لذلك اقترح أولاً إضافة مادة في القانون تنص على منح الجواز السفر الدبلوماسي فقط للمسؤول أو موظف في الوظائف الدبلوماسية وذات الطبيعة السيادية وإلغاء الجواز بعد انتهاء المهمة الوظيفية، ثانياً أن تشمل الجهات ذات الطبيعة السيادية والدبلوماسية في إقليم كردستان كبرلمان كردستان ضمن هذا القانون ومنح جواز سفر دبلوماسي، ثالثاً إلغاء فقرة الخامسة من مادة مقترح التي تنص على منح الوزير الخارجية صلاحيات منح الجواز الدبلوماسي التي تقتضي وظيفية والمصلحة العامة ولذلك تحديد أشخاص الذين لهم حق في منحهم جواز السفر الدبلوماسي بالشكل الواضح ومحدد بالقانون.

- النائب محمد جاسم محمد علي الخفاجي:-

الحقيقة أنا أدعو إلى سحب هذا المقترح القانون إلى أسباب كثير أولاً طبعاً لجنة الأمن والدفاع يعني أضافة أو قبل أن أتكلم على هذا الموضوع الوضع الحالي هو كيف القانون رقم (٣٢) سنة ٢٠١٥ النافذ حالياً هو قانون تم تشريعه في ذلك الوقت ٢٠١٥ وقانون واضح وصريح ولكن مشكلة هذا القانون أتكلم بالعموميات وأعطا صلاحية لوزير الداخلية ولمجلس الوزراء إصدار تعليمات وأنظمة الحكومة كيف عملت أصدرت أنظمة طبعاً يوجد نظام صادر في سنة ٢٠١١ السيد الرئيس ومن ثم عدل هذا النظام بسنة ٢٠١٨ بعد صدور هذا القانون في سنة ٢٠١٥ ومن ثم عدل في سنة ٢٠٢٠ وأضيفت مادة وفق النظام رقم (٢) سنة ٢٠١١ المعدل أضيفت مادة (١٧) المادة التي به غبن وبها مشاكل وامتيازات وتوسع كبير جداً على حساب القانون هذه المادة فرضة من قبل الحكومة وأعطية صلاحيات كبير جداً إلى وزير الخارجية بإصدار جواز إلى كل من قدم إلى وزير الخارجية بما تقتضيها المصلحة العامة وما هي المصلحة العامة، القضية الأخرى أعطت امتيازات حتى لمن كلفة مهام وطنية ومهام وظيفية ودبلوماسية ما بعد انتهاء هذه المهام يعني بعد التقاعد ولدمى الحياة هذا أمر غير مقبول هذا الوضع الحالي لكافة الوزراء الذي جرى حالياً تم اقتراح أن تعديل هذا القانون وتضمين أعضاء مجلس النواب أسو بالأخرين أنا أقول نتأثر بالأخطاء والامتيازات الغير مبرر والفواحش الممنوحة وأنا أدعو أذا كان لا بد من تمرير هذا القانون وعدم سحبة إلى تضمين هذه المادة بالقانون وهو خيار ذكي وتضميه بالقانون ولكن تحديد وإلغاء منح الجواز الدبلوماسي لمن غادر الوظيفة ما معنه أنا اليوم وزير مكلف خلال أربعة سنوات بعد انتهاء الوزارة أمنح جواز سفر أنا وعائلتي هذا ما حصل الحقيقة السيد الرئيس.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

المهم يكون حالكم حال الوزير، الوزير يعطوا مدى الحياة وكذلك النائب يعطوا مدى الحياة دائماً لا تقللوا من شأن النواب.

- النائب محمد جاسم محمد علي الخفاجي:-

هل يوجد مبرر لمنح الوزير جواز دبلوماسي مدى الحياة وهم متهمين بقضايا فساد كبير بعد انتهاء وزراتهم يذهبون إلى دول أخرى وهم عليهم قضايا كثير ولا هم موجودين في العراق.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

تستطيع تضيف فقرة الوزير الفاسد يسحب الجواز الدبلوماسي من عندهم أو النائب.

- النائب محمد جاسم محمد علي الخفاجي:-

الجواز الدبلوماسي السيد الرئيس يمنح لأداء الوظيفة بعد انتهاء الوظيفة ما هو الداعي لها.

- السيد شاخه وان عبدالله (نائب رئيس مجلس النواب):-

اذا يمنح للوزير يجب أن يمنح للنواب حالكم حال الوزراء.

- النائب محمد جاسم محمد علي الخفاجي:-

يرفع إلى كافة الفئات ما دام ما مكلف أي خدمة تستدعي ذلك لا داعي لمنح الجواز الدبلوماسي.

- النائب سوران عمر سعيد احمد:-

لدية سؤال إلى اللجنة المعنية لجنة الأمن والدفاع هو عندي طلب أخر بعد السؤال في المادة الأولى من التعديل مذكور أسماء جميع أسماء المشمولين بمنح جواز سفر دبلوماسي، عندي سؤال لماذا لم يشمل الرئيس البرلمان ونائبيه في الإقليم وأعضاء برلمان إقليم كردستان أريد جواب قانونياً وأطلب منكم أضافة أسم رئيس برلمان إقليم كردستان ونائبيه وأعضاء برلمان إقليم كردستان.

- النائبة جوان عبدالله عمر عبد الله:-

يُعد حقل مساواة أمام القانون من الحقوق المدنية والسياسية التي نص عليها الدستور العراقي في المادة (١٤) منه، حيث جاء بأن العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز وعليه أطالب بإدراج وشمول أعضاء إقليم كردستان بمنحهم الجواز الدبلوماسي ضمن التسلسل الذي جاء في المادة (١) في قانون التعديل الأول لقانون جوازات السفر رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٥وذلك لغرض تسهيل مهامهم ومسؤولياتهم العاتقة عليهم، وإسوة بأعضاء مجلس النواب العراقي وباقي الفئات المشمولة بهذا القانون.

زهير شهيد عبد الله حسون الفتلاوي:-

في عام ٢٠٢٣ صدر (٣٢) الف جواز دبلوماسي في العراق بينها (١٠) ألاف جواز.

- السيد شاخه وان عبدالله أحمد (نائب رئيس مجلس النواب).

كم العدد؟

زهير شهيد عبد الله حسون الفتلاوي:-

(٣٢) الف جواز دبلوماسي.

- السيد شاخه وان عبدالله أحمد (نائب رئيس مجلس النواب).

سوف نسأل لجنة الأمن والدفاع حول صحة هذه المعلومة.

زهير شهيد عبد الله حسون الفتلاوي:-

هذا ما صرح به احد الأعضاء في الجريدة الرسمية، بينها (١٠) ألاف جواز لأشخاص ليسَ من السلك الدبلوماسي، ولا موظفين في وزارة الخارجية نحن اليوم الجواز الدبلوماسي، انا لا اعرف الجواز الدبلوماسي.

- السيد شاخه وان عبدالله أحمد (نائب رئيس مجلس النواب).

يعني باتفاقية عام ١٩٦١ يمنح الجواز إلى (١٠٠٠) شخص من بين (١٠٠) الف شخص، إذا نضرب مثل في اليابان، لدينا (١٥) الف جواز دبلوماسي بينما يبلغ عدد سكان اليابان (١٢٥) مليون نسمة، هذا اليوم منح الجواز الدبلوماسي في هذه الكيفية سوف يوسع من دائرة المشمولين، طبعاً بالإضافة إلى خضوعه إلى طبيعة عمل حامل الجواز وأيضاً المصلحة المترتبة من حمله وتمثيل العراق فأن التعديل يسع دائرة المشمولين بهذا الامتياز دون الخضوع لضابطة العمل والمصلحة المترتبة، أنا اليوم أعطي للأزواج الأولاد وغيرهم بدون ضابطة العمل وأيضاً بأثر رجعي، يعني أنا اليوم عندما أترك العمل الخاص بي لا استحق جواز دبلوماسي وهو ليس امتياز، هو مجرد جواز لغرض العمل ويستحق السلك الدبلوماسي.

- النائب سجاد سالم حسين الشاطي:-

ابتداءً الجواز الدبلوماسي وكيفية إعطائه يجب أن تكون محددة جداً في القانون، بالتالي حتى جهات اعطائه ضوابط اعطائه يجب أن تكون محددة بالقانون ومضيقة إلى شكل كبير، حتى لا ندخل في الفوضى التي موجودة حالياً وتعطى الجوازات الدبلوماسية (لمن هب ودب).

ثانياً: نحن لدينا قانون (٣٢) لسنة ٢٠١٥ ولكن ضوابط اعطاء الجواز الدبلوماسي نحن نعمل على تعليمات عام ٢٠١١ تعليمات قبل صدور القانون، متابعة التعليمات وصدور تعليمات لهذا القانون مهمة جداً قبل أن ندخل في أي مسألة أُخرى، مسألة اخرى ألفت بها عناية وانتباه السادة أعضاء لجنة الأمن والدفاع ، لدينا قرار محكمة الإتحادية رقم (٣) اتحاديه لسنة ٢٠٢٣ هذا القرار بموجب هذا القرار تم الغاء المادة (١٠) (رابعاً) من قانون الجوازات رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٥ بالتالي هذه المادة كانت تنص بانه لا يمنح من صدر بحقه قرار حكم بالإدانة جواز سفر إلا بعد مضي ثلاثة أشهر، حكم بالإدانة هنا على من فقد جوازه حسب أحكام المادة (١٠) (ثانياً) من القانون، تبدأ من تاريخ صدور الحكم، وللوزير أو من يخوله في الحالات التي يقدرها منحه جواز سفر قبل انتهاء المدة المذكورة، المحكمة الإتحادية هنا في الفقرة الحكمية الخاصة بهذه المادة رأت بأنهُ إلغاء هذه الفقرة تعارضها مع الدستور العراقي، تحديداً تعارضها مع المادة (٤٤) (أولاً) من الدستور العراقي ،لأنه اعتبرت السفر هو رافد من روافد الحرية الشخصية للمواطن العراقي، بالتالي منعه بهذه الطريقة يشكل انتهاك الحرية الشخصية أيضاً أطالب اللجنة أنه من ضمن التعديلات تلغي هذا نص المادة الموجودة لصدور قرار محكمة اتحاديه بات وملزم في هذا الموضوع.

- النائب فالح حسن جاسم الخزعلي:-

شكرا إلى لجنة الأمن والدفاع عن تقريرها للتعديل الأول لقانون الجوازات (٣٢) لسنة ٢٠١٥.

أولاً: علينا ان نعرف الجواز الدبلوماسي ما هي امتيازاته، امتيازاته هي بوابة تدخل منها كأي شخص آخر يمكن بهذا الموضوع.

الموضوع الثاني: العراق كله لديه اتفاقية مع (٢٢) دولة تعامل بالمثل بالنسبة للجواز الدبلوماسي، لذلك يعني العراق في حالة تعافي ماضي باتجاه اتفاقيات دولية التعامل بالمثل وهذا شيء جيد، الملاحظ أنه تم منح (٤٢) ألف جواز دبلوماسي إلى شخصيات ليس لها حضور في مؤسسات الدولة، لذلك في هذا القانون والتعديل نؤكد على موضوعين مهمين.

الموضوع الأول: من هو المستحق، وهل يستحق ما بعد أداء الخدمة جواز طول العمر، مع العلم بعض منهم أصلا مطلوبين إلى القضاء العراقي خاصة بعض المسؤولين هذا الموضوع الأول.

الموضوع الثاني: هو الصلاحيات الاستثنائية التي منحت لوزير الخارجية، لرئيس مجلس الوزراء هذه يجب أيضاً أن تحدد لكي نحافظ على قيمة الجواز الدبلوماسي العراقي، وخاصةً المسؤولين في إدارة الدولة العراقية.

- النائب غريب احمد مصطفى امين:-

بما أن المادة (١١٧) من الدستور العراقي يقرر بأن اقليم كردستان لديه سلطات تشريعية وقضائية، وأيضاً الدستور العراقي يؤكد على المساواة بين جميع أبناء الشعب العراقي، وبما أنه أعضاء البرلمان في إقليم كردستان أيضاً عليهم مهمات ومسؤوليات عامة، لذلك أطلب من لجنة الأمن والدفاع بإضافة أعضاء برلمان إقليم كردستان ضمن المشمولين بحمل واحتفاظ بجواز دبلوماسي.

- النائب حيدر محمد حبيب مجيد حمادي السلامي:-

حقيقةً جميع الآراء التي تم طرحها من زملائنا النواب هي محترمة، أنا حقيقة موضوع واحد أتت لي مناشدة من عراقي متزوج من فلسطينية، حقيقةً أخوانا العراقيين يعانون الذين لديهم هذه الحالة يعانون عندما يريدون السفر براً يمنعون الزوجة الفلسطينية التي هي زوجة العراقي من السفر براً إلا عن طريق المطار، كثير معاناة نحن نتمنى من اللجنة تراعي هذا الموضوع بخصوص الجوازات الفلسطينية المتزوجة عراقي ل لا يمنحوها جواز سفر عراقي، يفترض بما انها تبعت للعراقي يفترض أن تكون مادة صريحة بخصوص الفلسطينية المتزوجة من العراقي.

- السيد شاخه وان عبدالله أحمد (نائب رئيس مجلس النواب).

لجنة الأمن والدفاع ردكم على مداخلات السادة السيدات النواب، وخصوصاً في ما يتعلق بعدد جوازات السفر، هنا يتكلمون عن (٤٠) ألف أو (٣٨) ألف، العدد الحقيقي الذي لديكم كم.

- النائب كريم عليوي جاهوش الصكر:-

ملاحظات قيمة ملاحظات فيها معارضة وايجابية وهذه ديمقراطية بهذا الشكل كل شخص يبدي رأيه، المعلومة الموجودة لدينا بدل من أن تكون (٣٠) ألف هي (١١) ألف جواز سفر دبلوماسي، حتى المنتهية خدمتهم (١١) ألف، أما (٣٢) هذا عدد غير صحيح، مع المنتهية (١١) ألف.

- النائب علي شداد فارس الجوراني:-

إضافة مقترح لتعديل قانون التعديل الأول لقانون جوازات السفر، المقترح هو تعديل الفقرة (د) من مشروع القانون، وتكون بالشكل الآتي رئيس مجلس القضاء الأعلى بعد ذلك يعد التسلسل وصولاً إلى الفقرة (م) وتقرأ أعضاء مجلس القضاء الأعلى ورئيس وأعضاء المحكمة الإتحادية.

طبعاً لاحظنا هنا عدم شمول السادة أعضاء مجلس القضاء الأعلى، فقط رئيس القضاء الأعلى وعدم شمول أعضاء مجلس القضاء الأعلى، بمعنى أن أعضاء مجلس القضاء الأعلى ورئيس المحكمة الإتحادية وأعضاءها يكون تسلسلهم بعد وزراء الحكومة الإتحادية وهذا ما معمول به هو التسلسل الدستوري القانوني لقانون نظام الجوازات.

- النائب عبد الامير نجم عبد الله المياحي:-

طبعاً هناك بعض المداخلات التي ذكرها بعض الإخوة لا يحتاج التطرق لها، لكن أود أن أوضح بصراحة الجواز الدبلوماسي الذي يمنح لرجال الدولة العراقية لا يسبب أثر مالي أو يعود إلى استرداد أموال أو يكلف الدولة بأموال، بالتالي على عضو مجلس النواب أن يستحق نقول الوزير ومن بدرجته، عضو مجلس النواب هو بدرجة الوزير، ولكن نحن نراعي الشارع العراقي دائماً ينظر إلى عضو مجلس النواب والمستحقات التي يستلمها عضو مجلس النواب والامتيازات التي تمنح إلى عضو مجلس النواب، عضو مجلس النواب هو أكثر تصدي وأكثر تقديم خدمة للجمهور وللشعب العراقي، بالتالي هذا الامتياز هو قليل بحقه وهذه الامتيازات البسيطة التي يستحقها عضو مجلس النواب أو الوزير أو من بدرجتهم هذا شيء بسيط جداً يعني الجواز واصل اليه يعني شيء مثلما تفضل زميلي هي بوابة يدخل مها الشخصية إلى السفر لا أكثر ولا أقل.

- السيد شاخه وان عبدالله أحمد (نائب رئيس مجلس النواب).

أنا قلت امتيازات النواب يجب ان لا تكون حالهم حال اقرانهم.

- النائب محمد حسن راضي القدري:-

اخوان الحقيقة يوجد قضية مهمة أنا كنت اتمنى أن يكون الحضور كبير حتى نخرج بنتيجة، لا نقول شخص يقول (٣٠) ألف وشخص يقول (٤٠) ألف، اخوان دخلنا النظام ذهبنا كالجنة الأمن والدفاع لجنة مصغرة ودخلنا على نظام الجوازات واجتمعنا مع اللواء (نشأت الخفاجي) لواء (ماجد) هم المسؤولين عن هذا الملف أخذنا أرقام دقيقة سوف أعطيها لكم حت تستفيدوا منها، كل الموجود كل ما صرفته الحكومة العراقية من جوازات سفر عددها (١١) ألف جواز، الذي توفى الذي أحيل على التقاعد (كذا)، الموجود الأن الفاعل بحدود (١٦٧٠) جواز هذا كان أخر تحديث بحضورنا (١٦٧٠) جواز دبلوماسي (١٤٠٠) وكذا جواز خدمة (٦٩ أو ٦٧) جواز خاص الفاعل الأن، هذه الاتهامات التي توجه للخارجية وللداخلية ومنع جواز سفر طبعاً ذهبنا بسبب كانت قضية (الفاين شيست) أو كذا مطروحة ذهبنا نبحث لم نجد اسمها ليس لها وجود حقيقة إنصافاً للأمانة والله ليس لها وجود.

- السيد شاخه وان عبدالله أحمد (نائب رئيس مجلس النواب)

السيدات السادة النواب، تُرفع الجلسة إلى يوم غد الأحد.

رُفعت الجلسة الساعة (٣:٤٥) عصراً.

****

****

*****

**

*